.

و (الثانى (ما يحزم أنه لا شهوة معه كنظر الرجل الورع إلى إبنه الحسن وإبنته الحسنة وأمه الحسنة فهذا لا يقترن به شهوة إلا أن يكون الرجل من أفجر الناس ومتى إقترنت به الشهوة حرم وعلى هذا نظر من لا يميل قلبه إلى المردان كما كان الصحابة وكالأمم الذين لا يعرفون هذه الفاحشة فإن الواحد من هؤلاء لا يفرق من هذا الوجه بين نظره إلى إبنه وإبن جاره وصبى اجنبى لا يخطر بقلبه شى من الشهوة لأنه لم يعتد ذلك وهو سليم القلب من قبل ذلك وقد كانت الإماء على عهد الصحابة يمشين فى الطرقات مكشفات الرؤوس ويخدمن الرجال مع سلامه القلوب فلو أراد الرجل أن يترك الإماء التركيات الحسان يمشين بين الناس فى مثل هذه البلاد والأوقات كما كان أولئك يمشين كان هذا من باب الفساد وكذلك المردان الحسان لا يصلح ان يخرجوا فى الأمكنة والأزقة التى يخاف فيها الفتنة إلا بقدر الحاجة فلا يمكن الأمرد الحسن من التبرج ولا من الجلوس فى الحمام بين الأجانب ولا من رقصه بين الرجال ونحو ذلك مما فيه فتنة للناس والنظر إليه كذلك .

وإنما وقع النزاع بين العلماء فى (القسم الثالث (من النظر وهو النظر إليه بغير شهوة لكن مع خوف ثورانها ففيه وجهان فى